

تاج العروس من جواهر القاموس

وقَيْدَارُ بنُ إِسْمَاعِيلَ بنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمَا وَعَلَى نَبِيِّنَا أَفْضَلُ
 الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ وَهُوَ أَبُو الْعَرَبِ وَقَدْ قِيلَ فِي نُبُوَّتِهِ أَيْضًا وَلَهُ مَشْهُدٌ
 يُزَارُ قَرِيبًا مِنَ السُّلْطَانِيَّةِ بِالْعَجَمِ وَأَعْقَبَ مِنْهُ وَلَدَهُ حَمَلُ بنِ
 قَيْدَارٍ وَلَهُ ابْنٌ آخَرٌ يُقَالُ لَهُ سَوَارِي وَيُقَالُ لَهُ : قَيْدَارٌ كَحَيْدَرٍ وَقَادَرٍ .
 فِي حَدِيثٍ كَعَبِيٍّ : قَالَ □ لِرُومِيَّةَ : إِنْ نَبِيٍّ أُفْسِمَ بِعِزَّتِي لِأَهْبَيْنَ سَيْدِيكَ
 لِبَنِي قَادَرٍ أَيْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ بنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامَ يَرِيدُ الْعَرَبَ فِي
 عِبَارَةِ الْمُصَنِّفِ كَالصَّغَانِيِّ قُصُورٍ . وَمِنَ الْمَجَازِ : رَجُلٌ قُذِرَتْ كَهْمَزَةٌ :
 مُتَنَزَّهٌ عَنِ الْمَلَائِمِ أَيْ يَتَجَنَّبُ مَا يُلَامُ عَلَيْهِ . وَمِنَ الْمَجَازِ قَوْلُهُمْ : يَا
 ابْنَ أُمٍّ قَدْ أَقْذِرْتَنَا أَيْ أَكْثَرْتَ الْكَلَامَ فَأَضْجَرْتَنَا أَنْشِدْ أَبَوْ عَمْرٍو
 عَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ قَوْلَ أَبِي كَبِيرٍ : .
 وَنُضِيتُ مِمَّا كُنْتُ فِيهِ فَأَصْبَحْتُ ... نَفْسِي إِلَى إِخْوَانِهَا كَالْمُقْذَرِ وَمِمَّا
 يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : قَذِرَ الشَّيْءُ : كَرِهَهُ وَاجْتَنَبَهُ وَهُوَ مَجَازٌ . وَمِنَ الْحَدِيثِ :
 وَتَقْذَرُهُمْ نَفْسُ □ أَيْ يَكْرَهُهُ خُرُوجَهُمْ إِلَى الشَّامِ وَمُقَامَهُمْ بِهَا فَلَا
 يُؤَوِّقُهُمْ لِذَلِكَ . وَالْقَادُورَةُ مِنَ الرَّجَالِ لَا يُدَالِي مَا صَنَعَ وَمَا
 قَالَهُ . وَقَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ الْكِلَابِيُّ : الْقَادُورَةُ : الَّذِي يَقْذِرُ كُلَّ شَيْءٍ
 لَيْسَ بِنَظِيفٍ . وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : قَذِرْتُ الشَّيْءَ أَقْذَرُهُ وَقَذَرًا فَهُوَ
 مَقْذُورٌ قَالَ الْعَجَّاجُ : وَقَذَرِي مَا لَيْسَ بِالْمَقْذُورِ . وَهُوَ مَجَازٌ . يَقُولُ :
 صِرْتُ أَقْذَرُ مَا لَمْ أَكُنْ أَقْذَرُهُ فِي الشَّيْبِ مِنَ الطَّعَامِ . وَفِي الْحَدِيثِ
 : هَلَاكَ الْمُقْذِرُونَ يَعْنِي الَّذِينَ يَأْتُونَ الْقَادُورَاتِ . وَقُذَارٌ كَغُرَابٍ :
 لِقَابُ مُحَمَّدِ بنِ عَلِيٍّ بنِ عَبْدِ □ بنِ الْحَسَنِ بنِ جَعْفَرِ بنِ الْحَسَنِ
 بنِ الْحَسَنِ بنِ عَلِيٍّ بنِ أَبِي طَالِبٍ ه لِقَابٌ بِذَلِكَ لِنَظَافَتِهِ ؛ ذَكَرَهُ
 الْحَافِظُ . وَقَدْ أَجْحَفَ فِي نَسَبِهِ وَالصَّوَابُ فِيهِ أَنَّهُ مُحَمَّدٌ بنِ عَلِيٍّ بنِ
 عَبْدِ □ بنِ عَلِيٍّ بنِ الْحَسَنِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ الْحَسَنِ بنِ جَعْفَرِ
 وَالْبَاقِي سَوَاءٌ . وَالْعَجَبُ مِنْهُ فَإِنَّهُ قَدْ ذَكَرَ وَالِدَهُ عَلِيًّا فِي بَاطِنِ وَلَمْ
 يُنَبِّئْهُ عَلَى ذَلِكَ وَهُوَ هُوَ .

ق - ذ - ع - ر .

الْمُقْذِرُ كَالْمُقْذِرِ زِنَةٌ وَمَعْنَى وَقَدْ أَهْمَلْتُ الْجَوْهَرِيَّ ؛ وَمَعْنَاهُ

المُتَعَرِّضُ لِللَّقْوَمِ لِيَدَّخُلَ فِي أَمْرِهِمْ وَحَدِيثُهُمْ . وَاقْدَعَرَّ زَحْوَهُمْ
يَقْدَعِرُّ : رَمَى بِالْكَلِمَةِ بَعْدَ الْكَلِمَةِ وَتَزَحَّفَ إِلَيْهِمْ ؛ كَذَا فِي اللِّسَانِ .

ق - ذ - م - ر .

الْقُذْمُورُ بِالضَّمِّ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : الدَّيْسَقُ
وَالْفَاثُورُ وَالْقُذْمُورُ وَاحِدٌ وَهُوَ الْخِيَوَانُ مِنَ الْفِضَّةِ هَكَذَا نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ .

ق - ر - ر .

الْقُرُّ بِالضَّمِّ : الْبَرْدُ عَامَّةٌ أَوْ يُخَصُّ الْقُرُّ بِالشِّتَاءِ وَالْبَرْدُ فِي
الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ . وَالْقَوْلُ الْأَخِيرُ نَقْلًا عَنْ صَاحِبِ الْمَعَالِمِ وَهُوَ فِي
المُحْكَمِ . قَالَ شَيْخُنَا : وَحَكَى ابْنُ قُتَيْبَةَ فِيهِ التَّثْلِيثَ . وَالفَتْحُ
حَكَاهُ اللُّحْيَانِيُّ فِي نَوَادِرِهِ وَمَعَ الْحَرِّ أَوْ جَبُّوهُ لِأَجْلِ الْمُشَارَكَةِ .
قُلْتُ : يَعْزِي بِهَذَا مَا وَقَعَ فِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : لَا حَرَّ وَلَا قُرَّ أَرَادَتْ أَنْزَلَهُ
مُعْتَدِلٌ وَكَذَلِكَ بِالْحَرِّ وَالْقُرِّ عَنِ الْأَذَى قَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ . وَالْقُرَّةُ
بِالْكَسْرِ : مَا أَصَابَكَ مِنَ الْقُرِّ وَلَيْلَةٌ ذَاتُ قِرَّةٍ أَيْ بَرْدٌ . وَالْقُرَّةُ
بِالضَّمِّ : الضَّفْدَعُ وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ : عِيَّرَتْ هَوَازِنُ وَبَنُو أَسَدٍ
بِأَكْلِ الْقُرَّةِ وَذَلِكَ أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ كَانُوا إِذَا حَلَقُوا رُؤُوسَهُمْ بِمِنَى
وَضَعَوْا كُلَّ رَجُلٍ عَلَيْهِ رَأْسَهُ قُبُضَةً دَقِيقٍ . فَإِذَا حَلَقُوا رُؤُوسَهُمْ سَقَطَ
الشَّعْرُ مَعَ ذَلِكَ الدَّقِيقِ وَيَجْعَلُونَ ذَلِكَ الدَّقِيقَ صَدَقَةً . فَكَانَ نَاسٌ مِنْ
أَسَدٍ وَقَيْسٍ يَأْخُذُونَ ذَلِكَ الشَّعْرَ بِدَقِيقِهِ فَيَرْمُونَ بِالشَّعْرِ وَيَنْتَفِعُونَ
بِالدَّقِيقِ . وَأَنْشَدَ لِمُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ الْجَرْمِيُّ :